

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٧٧ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى المادة ١٠٨ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ ؛
وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - تمت مدة خدمة السيد الأستاذ عبد الحميد محمود بمساحة مدير معهد الأرصاء لمدة سنة واحدة اعتباراً من ٦ يونيو سنة ١٩٦٣ (اليوم التالي ليلوغه من الستين) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٧٩ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بالتنظيم
السياسي لسلطات الدولة العليا ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٣ يربط الميزانية العامة
للخدمات للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛
وعلى ميزانية الرياسة للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين كل من السيد/محمود حسين عبد الناصر وكيل الوزارة
المساعد والسيد/وجيه رشدي المدير العام بوزارة العمل في رئاسة الجمهورية
بنفس درجتيهما .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٧٤ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - تمت خدمة السيد المهندس طاهر محمد أبو وفا وكيل وزارة
السد العالي لمدة ستين اعتباراً من ٢٢ أغسطس سنة ١٩٦٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٧٦ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - تمت مدة خدمة السيد الدكتور مهندس السيد محمد عبد الحليم
الموظف بمصلحة الرقابة الصناعية لمدة سنة تنتهي في ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)
جمال عبد الناصر